الأمم المتحدة

A/HRC/53/52

الجمعية العامة

Distr.: General
15 November 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والخمسون

19 حزيران/يونيه – 14 تموز/يوليه 2023

البندان 2 و4 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية والأمين العام

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

حالة حقوق الإنسان في ميانمار منذ 1 شباط/فبراير 2021

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان*

موجز

يهدف هذا التقرير، الذي أُعد عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 23/49، إلى تحديد اتجاهات انتهاكات حقوق الإنسان وأنماطها السائدة في ميانمار في الفترة بين 1 شباط/فبراير 2021 و30 نيسان/أبريل 2023، مع التركيز على الآثار الناجمة عن منع وصول المساعدات الإنسانية على حقوق الإنسان. ويتضمن التقرير تحليلاً للإجراءات التي اتخذتها جميع الجهات المسؤولة وهو يخلص إلى أن جيش ميانمار يتحمل أكبر قدر من المسؤولية عن الأثر السلبي على التمتع بحقوق الإنسان وعلى إنجاز العمل الإنساني. ويوثق التقرير إنشاء الجيش نظاماً شاملاً للرقابة يقوم على استغلال المجالين القانوني والإداري في ميانمار. ويلزم اتخاذ خطوات عاجلة وملموسة تكفل تلبية احتياجات جميع السكان الأساسية، ومن بينها الغذاء والرعاية الصحية واحترام حقوق السكان الأساسية وحمايتها وإعمالها. ويُختتم التقرير بتوصيات موجهة لجميع الأطراف، ومن بينها السلطات العسكرية وحكومة الوحدة الوطنية والمجتمع الدولي.

* قُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لتقديمه لكي يتضمن أحدث المعلومات.

أولاً- المقدمة والمنهجية

1- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 23/49، إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يرصد حالة حقوق الإنسان العامة في ميانمار ويقيمها، مع التركيز بوجه خاص على المساءلة عمَّا يُدعى من انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وأن يقدم توصيات بشأن الخطوات الإضافية اللازمة لمعالجة الأزمة الراهنة وأن يزود مجلس حقوق الإنسان بآخر المستجدات بصورة خطية في دورته الثالثة والخمسين.

2- ويتضمن هذا التقرير النتائج المستخلصة من أنشطة الرصد والتوثيق التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) عن بعد في الفترة من 1 شباط/فبراير 2021 إلى 30 نيسان/أبريل 2023، وهو يهدف إلى دراسة الاتجاهات والأنماط السائدة في انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان وعند الاقتضاء القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي. وتتمثل أهم هذه الانتهاكات في استهداف جيش ميانمار المدنيين، بوسائل من بينها وضع قيود على وصول المساعدات الإنسانية للمجتمعات المتضررة من العنف والنزاع المسلح والتمييز المنهجي ضد الروهينغا والأقليات الأخرى ومن يُظنُ أنهم يعارضون النظام.

3- وبما أنَّ منع وصول المساعدات الإنسانية يسبب خسائر في أرواح المدنيين أثناء العنف والنزاع ويسفر عن عواقب طويلة الأجل في مضمار حقوق الإنسان، مثل انعدام الأمن الغذائي وقصور المساعدة الطبية، يستند هذا التقرير إلى نهج كلي لحماية المدنيين الذين لحق بهم ضرر مباشر وغير مباشر على حد سواء نتيجة للعنف والنزاع وهو يسعى إلى معالجة الآثار السلبية المتوسطة والطويلة الأجل في قدرة الناس على ممارسة حقوقهم الأساسية.

4- وإذ أكد مجلس الأمن كذلك ما يكتسيه تعزيز حماية المدنيين وضمانات وصول المساعدات الإنسانية بشكل مجدٍ من أهمية بالغة، فقد أعاد، في قراره 2669(2022) المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2022 بشأن الوضع في ميانمار، تأكيد " الحاجة إلى وصول المساعدات الإنسانية بشكل كامل وآمن ودون عوائق" مع التأكيد على "الحاجة إلى زيادة المساعدة الإنسانية لجميع المحتاجين في ميانمار وتوفير الحماية الكاملة للعاملين في تقديم المساعدة الإنسانية والقطاع الطبي وكفالة سلامتهم وأمنهم". وفضلاً عن ذلك، ولمعالجة ما يساوره من قلق حيال تدهور الحالة الإنسانية التي ما انفكت تزداد سوءً بسبب ازدياد الصعوبات التي تعرقل وصول المساعدات الإنسانية والهجمات على العاملين في المجال الإنساني، دعا مجلس حقوق الإنسان، في قراره 31/52، الجيش إلى ممارسة أقصى درجات ضبط النفس وضمان حماية حقوق الإنسان لجميع الأشخاص في ميانمار حماية كاملة. وبالمثل، دعت رابطة أمم جنوب شرق آسيا سلطات ميانمار مراراً وتكراراً إلى تنفيذ توافق الآراء المؤلف من خمس نقاط ووقف العنف وإيصال المساعدة الإنسانية بشكل آمن وفي الوقت المناسب[1]. ومع ذلك، ووفقاً للنتائج المستمدة من تقارير سابقة[2]، أبدى الجيش تجاهلاً تاماً لمحاولات معالجة أزمات حقوق الإنسان والأزمات الإنسانية والسياسية الناجمة عن انقلاب شباط/فبراير 2021 وما تلاه من قمع عنيف للأصوات المعارضة.

(1) انظر: https://asean.org/wp-content/uploads/2022/02/Consolidated_Draft_Chairmans_Statement_on_the_Situation_in_Myanmar-4.pdf.

(2) انظر A/HRC/52/21.

5- وبالإضافة إلى ذلك، تُبرز عدة وثائق رئيسية عن سياسات الأمم المتحدة ما تكتسيه حماية حقوق الإنسان، بصفتها أولوية رئيسية في العمل الإنساني، من أهمية بالغة[3]. وتشمل هذه الوثائق نداء الأمين العام إلى العمل من أجل حقوق الإنسان[4] وتقريره المعنون "خطتنا المشتركة"[5]، الذي كرر فيه التأكيد على أن تحقيق أهداف العدالة والسلم والوقاية والمساواة وعدم ترك أحد خلف الركب يقتضي أن تستند هذه الأهداف إلى نظام تشكل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها لبه.

6- ونشدانا لجمع البيانات والمعلومات التي تم التحقق منها على نطاق واسع ودعم مشاركة مختلف الجهات الفاعلة وتمثيلها، سعت المفوضية جاهدة إلى إشراك أكبر عدد ممكن من المحاورين، فجمعت شهادات ومعلومات من مصادر أولية، من بينها ضحايا وشهود، ومن مصادر ثانوية يمكن التحقق منها، خضعت جميعها لتقييم المصداقية وفقاً للمنهجية الموحدة التي تتبعها المفوضية. وأجرت المفوضية مقابلات بلغ مجموعها 53 مقابلة مع مصادر أولية، فضلاً عن 43 مشاورة رسمية مع شركاء ومنظمات استُعين فيها بمنصات اتصال آمنة. وعلاوة على ذلك، سعت المفوضية إلى جمع معلومات وبيانات بالاستعانة بمنظومة الأمم المتحدة وآلياتها القائمة. وقدمت أيضاً استبيانات إلى جيش ميانمار وحكومة الوحدة الوطنية[6] والمنظمات العرقية المسلحة والشركات الخاصة ذات الصلة.

7- وطوال عملية التوثيق، أثار المحاورون باستمرار شواغل تتعلق بالحماية، مؤكدين أن الخوف من انتقام العسكريين بسبب ممارسة الحقوق الأساسية بشكل سلمي يتغلغل في كل جانب من جوانب الحياة داخل ميانمار وخارجها، فقد خلقت الانتهاكات المنهجية الواسعة النطاق التي يرتكبها الجيش بيئة يعتقد فيها الشعب في ميانمار وممثلي المنظمات الدولية على حدٍ سواء أنهم قد يصبحون عرضة للاستهداف لتعبيرهم عن آراء معارضة للحكم العسكري وقيامهم بتبادل المعلومات ومساعدة المحتاجين والعمل دون تصاريح صادرة عن الجيش، من بين أمور أخرى. ولهذه الأسباب، والتزاماً بمبدأ "عدم الإضرار" التزاماً تاماً، لا يقدم هذا التقرير تفاصيل قد تفضي إلى تحديد هوية المحاورين، ما لم يؤذن بذلك صراحة. وعلى المنوال نفسه، تقتصر المراجع الجغرافية، عند الضرورة، على ولايات ميانمار ومناطقها لأن تحديد البلدات قد يؤدي إلى أعمال انتقامية ضد الأفراد المعنيين.

8- ورغم ذلك، قدم المحاورون الوطنيون والدوليون معارف ومعلومات ثرة، وإن كانوا قد حذروا المفوضية في مناسبات عديدة من استخدامها علناً، تجنباً للمزيد من الأعمال الانتقامية العسكرية. وبالمثل، امتد هذا الشعور بالخوف أيضاً إلى مناطق خاضعة لسيطرة جهات مسؤولة أخرى لم ترد منها سوى معلومات روائية، أي أنها معلومات لا تفي بالمعايير اللازمة للتحقق منها وإدراجها في التقرير. ولذلك، من الضروري بذل مزيد من الجهود لتوثيق حرمان منظمات المساعدة الإنسانية من إمكانية الوصول في المناطق الخارجة عن السيطرة العسكرية.

9- ويتميز التعقيد الذي تتسم به البيئة الإنسانية بتعدد احتياجات مجتمعات محلية شتى تقع في ولايات ومناطق مختلفة ووجود أنواع عديدة من الجهات الفاعلة داخل ميانمار وخارجها، فلكل حالة منفردة وجهة فاعلة منفردة، تتفاوت مستويات إمكانية الوصول والتحديات والمخاوف. وعوضاً عن التركيز على الخصائص

(3) انظر https://interagencystandingcommittee.org/system/files/2020-11/IASC%20Policy%20on%20Protection%20in%20Humanitarian%20Action%2C%202016.pdf.

(4) انظر www.un.org/en/content/action-for-human-rights/index.shtml.

(5) A/75/982.

(6) يرأس حكومة الوحدة الوطنية الرئيس وين مينت ومستشارة الدولة هي أونغ سان سو كي. انظر A/HRC/48/67، الفقرات 70-72.

المحلية، يسعى التقرير إلى دعم جهود المساءلة بتحليل أنماط عمل الجهات المسؤولة وحالات الاغفال الأوسع نطاقاً التي تؤثر في حقوق من هم بحاجة إلى المساعدة المنقذة للحياة وإلى الخدمات الأساسية.

ثانياً- الإطار القانوني

10- مع اتساع نطاق التداعيات الإنسانية لانتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق في جميع أنحاء ميانمار، يهدف هذا التقرير إلى تعزيز المساءلة وتوفير الحماية الكافية للسكان المدنيين من قبل الجهات المسؤولة، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وتحقيقاً لهذه الغاية، تشمل الإغاثة الإنسانية في هذا التقرير الإجراءات التي تهدف حصراً إلى إبقاء المتضررين من العنف والنزاع بشكل مباشر على قيد الحياة بفضل شحنات الإغاثة ومعداتها والعاملين فيها. ولأغراض التقرير، تُعدُ الجهات الفاعلة التي تساهم بشكل استباقي في إيصال السلع والخدمات في عداد مقدمي المعونة لأن وظائفها الأساسية تهدف إلى تخفيف معاناة السكان المدنيين وبقائهم على قيد الحياة. ومن ثم، يشير الحرمان من المساعدة الإنسانية إلى جميع الإجراءات والتدابير التي تتخذها الجهات المسؤولة، سواء أكانت تشريعية أو إدارية أو في سياق العمل العسكري، وتحول دون الوصول إلى الأشخاص المحتاجين وتعرقل حصولهم على المعونة. ويشمل الحرمان أيضاً أي إجراءات تتخذها الجهات المسؤولة، بغض النظر عن نيتها، تؤدي بشكل مباشر إلى الحد من إمكانية الوصول الكامل والآمن ودون عوائق وبشكل يمكن التنبؤ به.

11- وبموجب قانون معاهدات حقوق الإنسان والقانون العرفي، يجب تهيئة الظروف لإعمال الحقوق الأساسية المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وحمايتها، ومن بينها الحق في الحياة والأمن والغذاء والسكن والصحة والتنقل والحصول على المعلومات، في أوقات السلم والنزاع على حد سواء[(7)]. واعترفت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في تعليقيها العامين رقم 12(1999) بشأن الحق في الغذاء الكافي ورقم 14(2000) بشأن الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه، بالالتزامات الأساسية الناشئة عن ذلك لتشمل واجب ضمان الوصول دون تمييز إلى المرافق الصحية والحصول على الخدمات الصحية والأدوية الأساسية والغذاء الكافي للفكاك من قبضة الجوع وسوء التغذية والحصول على المأوى الأساسي والسكن والإصحاح والإمدادات الكافية من المياه الصالحة للشرب، من بين أمور أخرى. وقد يرقى الحرمان من المساعدة الإنسانية إلى مصاف انتهاك الالتزامات باحترام حقوق الإنسان وحمايتها، ومن بينها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكنتيجة منطقية لهذه الالتزامات، يجب على الجهات المسؤولة أن تمتنع عن مهاجمة العاملين في المجال الإنساني ومرافقه ومعداته ووسائل النقل الإنسانية أو فرض قيود لا مبرر لها على العاملين في المجال الطبي والإنساني والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام. ويكمن الغرض من وراء ذلك في أن تصل المساعدة الإنسانية إلى السكان المحتاجين إليها بطريقة نزيهة وغير مقيدة ويمكن التنبؤ بها، بحسبان ذلك عنصراً حاسماً يندرج في إطار الجهود المبذولة لتلبية احتياجات السكان من الحماية.

12- وفي إطار القانون الدولي الإنساني، يحق للمدنيين والأفراد غير المشاركين في القتال التمتع بالحماية المنصوص عليها في المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف المؤرخة 12 آب/أغسطس 1949

(7) انظر على سبيل المثال، www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Publications/HR_in_armed_conflict.pdf. ميانمار دولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

بشأن حماية ضحايا الحرب والقانون العرفي ذي الصلة ويحق للسكان المدنيين المحتاجين الحصول على مساعدة إنسانية محايدة[8]. وبموجب القانون الدولي الإنساني، يجب على أطراف النزاع السماح بمرور الإغاثة الإنسانية المحايدة دون عوائق وتيسيرها، رهناً بحقها في السيطرة[9]. وفي سياق النزاع المسلح، قد تشكل عرقلة المساعدة الإنسانية، أو الحرمان منها عمداً، جرائم حرب، مثل القتل العمد والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة المهينة والتجويع والعقاب الجماعي. وقد يشكل هذا الإنكار المتعمد أيضاً جرائم ضد الإنسانية، مثل القتل، أو الإبادة، أو التعذيب، أو غيره من الأفعال اللاإنسانية أو الاضطهاد، عندما تُرتكب في سياق هجوم واسع النطاق، أو منهجي، ضد السكان المدنيين.

ثالثاً- حالة حقوق الإنسان وحماية المدنيين

13- على النحو المذكور قبلا، لا تزال الأعمال العسكرية منذ شباط/فبراير 2021 ضد السكان المدنيين تعرض الناس في ميانمار لانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان تحدث تأثيرات إنسانية مروعة، بما في ذلك من خلال ما يسمى باستراتيجية "قطع الإمدادات الأربعة"[10].

14- وفي الفترة بين شباط/فبراير 2021 نيسان/أبريل 2023، قُتل، وفقاً لمصادر موثوقة، ما لا يقل عن 452 3 شخصاً على أيدي الجيش والمنتسبين إليه وأُلقي القبض على 807 21 أشخاص وأُدين 839 5 شخصاً دون أي احترام للضمانات القضائية. وبالإضافة إلى ذلك، حُكم على 154 شخصاً بالإعدام وعُلم أنَّ 4 أشخاص قد أعدموا[11]. وتشرد زهاء 1,5 مليون شخص داخلياً، منهم قرابة مليون شخص في المناطق الوسطى وحدها، ويُفاد أن ما يناهز 000 60 مبنى مدنياً قد أُحرق أو دُمِّر[12] وأن أكثر من 000 75 شخص فروا إلى البلدان المجاورة[13]. ويعيش أكثر من مليون من الروهينغا أصلاً في ظروف مروعة في مخيمات اللاجئين في بنغلاديش. ومن المتوقع أن يكون للتخفيضات في الحصص الغذائية التي حدثت في الآونة الأخيرة نتيجة للقيود المفروضة على الأموال الإنسانية المتاحة عواقب وخيمة[14]. ومن بين الروهينغا المتبقين في راخين والبالغ عددهم 000 600 شخص، يعيش قرابة 000 150 في مخيمات يحرمون فيها من الحقوق الأساسية، ومن بينها حرية التنقل. وفي ظل الظروف الراهنة، تظل العودة الآمنة والكريمة والمستدامة مستحيلة.

15- وإلى جانب الآثار المستمرة الناشئة عن وباء مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، أزال الانقلاب العسكري ما يقارب عقداً من التقدم، فتضاعفت مستويات الفقر منذ آذار/مارس 2020[15]. وتشير التقديرات إلى أن 17,6 مليون شخص، أي ثلث مجموع السكان، يحتاجون إلى شكل من أشكال المساعدة

(8) International Committee of the Red Cross, *Commentary on the Additional Protocols of 8 June 1977 to the Geneva Conventions of 12 August 1949* (Geneva, Martinus Nijhoff Publishers, 1987).

(9) المرجع نفسه "Practice relating to rule 55: access for humanitarian relief to civilians in need", International Humanitarian Law Database. Available at https://ihl-databases.icrc.org/en/customary-ihl/v2/rule55.

(10) A/HRC/52/21.

(11) انظر https://aappb.org/?p=24864.

(12) انظر https://reliefweb.int/attachments/ef5a4668-4964-4da9-83e1-472fc4ec544e/OCHA%20Myanmar%20-%20Humanitarian%20Update%20No.%2029.pdf.

(13) انظر https://reporting.unhcr.org/document/4475.

(14) انظر https://news.un.org/en/story/2023/02/1133597.

(15) انظر www.worldbank.org/en/country/myanmar/publication/myanmar-economic-monitor-july-2022-reforms-reversed.

الإنسانية، مما يمثل ارتفاعاً حاداً مقارنة بمليون شخص محتاج قبل الانقلاب[16]. وظلت القيود المفروضة على وصول المساعدات الإنسانية قائمة منذ عقود في ظل حكومات مختلفة وكانت موجهة في معظمها نحو الحد من إيصال المساعدة إلى الأقليات. ومنذ الانقلاب، ازدادت القيود في وقت ارتفعت فيه الاحتياجات الإنسانية ارتفاعاً مهولاً في جميع المجتمعات المحلية.

16- ويستفحل انعدام الأمن الغذائي في ميانمار، فبلغ عدد المحتاجين إلى الدعم الغذائي والتغذوي 15,2 مليون شخص. وارتفعت أسعار المواد الغذائية ارتفاعاً شديداً بنسبة بلغت 63 و177 في المائة في عامي 2021 و2022 على التوالي. وتضاءل إنتاج الأغذية بسبب استمرار العنف وانعدام الأمن وتعذر الوصول إلى الأراضي بفعل القيود المفروضة على السفر والتشريد والاستيلاء على الأراضي والتلوث بالألغام والذخائر غير المنفجرة وقصور القوى العاملة الزراعية وارتفاع تكاليف النقل. وسلط العديد من المحاورين الضوء على أن العديد من الناس باتوا عرضة للمجاعة.

17- وبالإضافة إلى الهجمات المباشرة على العاملين في مجال الرعاية الصحية وعلى الهياكل الأساسية الصحية والقيود الصارمة المفروضة تعسفاً على الحصول على المساعدة الغذائية، واصل الجيش استغلال الإطار القانوني والإداري للحكومة، متخذاً إياه أداة للسيطرة على المساعدة الإنسانية أو الإغاثة المنقذة للحياة والحد منها. وأدى فرض الأحكام العرفية على 40 بلدة إضافية في جميع أنحاء البلاد في شباط/فبراير 2023[17] إلى تقليص حصول السكان المحتاجين على المساعدات.

ألف- الوصول إلى السكان المحتاجين

18- كانت الحواجز التي تحول دون وصول المساعدات الإنسانية كبيرة أصلاً في ظل الحكومات السابقة وظلت تقترن بإثارة مخاوف جدية بشأن العمليات في كاشين وراخين، ويشمل ذلك الروهينغيا، من بين آخرين. وفي إطار محاولة الجيش تأكيد سيطرته، فرض طائفة من المتطلبات القانونية والمالية والبيروقراطية على المجتمع المدني والنشاط الإنساني قلصت بشدة الحيز المدني وتقديم المساعدات المنقذة للحياة. وحالت هذه القيود دون وصول المساعدات إلى السكان في المناطق المتضررة من النزاع، ولا سيما المناطق التي يكون فيها الجيش أكثر نشاطاً في محاولاته لقمع المقاومة لحكمه وسحقها. وبسبب الأعمال العسكرية، يتعذر تقديم المساعدة الإنسانية في معظم مناطق البلد إلا بالتحايل على القواعد العسكرية، وهو أمر يجعل الأفراد عرضة بشدة للاعتقال، أو سوء المعاملة، أو حتى الموت. وفي المناطق الخاضعة للسيطرة العسكرية، ظلَّ الوصول إلى السكان المحتاجين محدوداً بفعل تدابير تقييدية شاملة تستغل النظم القانونية والإدارية لمراقبة المعونة.

1- نظام التسجيل

19- في تشرين الأول/أكتوبر 2022[18]، فرض الجيش من جانب واحد تعديلات على قانون تسجيل المنظمات لعام 2014 أضفت الطابع الرسمي على فرض المزيد من القيود على المجتمع المدني والعمل الإنساني. وتشكل هذه التعديلات حجر الزاوية في نظام متشابك يربط التسجيل بالعديد من جوانب العمل

(16) انظر https://myanmar.un.org/sites/default/files/2023-01/mmr_humanitarian_response_plan_2023%20final.pdf.

(17) انظر www.burmalibrary.org/sites/burmalibrary.org/files/obl/GNLM2023-02-03-red.pdf؛ و www.burmalibrary.org/sites/burmalibrary.org/files/obl/GNLM2023-02-23-red.pd. وفي عام 2021، فرض الجيش الأحكام العرفية في سبع بلدات في يانغون وتشين.

(18) انظر https://bangkok.ohchr.org/ngo-law-myanmar/.

الإنسـاني الحيوية، ومن بينها الأعمال المصـرفية واسـتيراد مواد المعونة وشـرائها وحركة عمال الإغاثة وموادها. وإلى جانب القيود المحددة الأهداف في المناطق المتضـررة من العنف والنزاع، كان لهذه التعديلات دور رئيسي في السيطرة على المساعدات الإنسانية التي يحتاج إليها السكان المحتاجون والحد منها.

20- واسـتنت هذه التعديلات التسـجيل الإلزامي لجميع المنظمات غير الربحية وفرضـت إجراءات إدارية طويلة ومضـنية وعقوبات جنائية لعم الامتثال، من بينها السـجن لمدة تصـل إلى خمس سـنوات. ويجب على المنظمات أن تكشـف في طلباتها عن معلومات الموظفين الشـخصـية ومصـادر التمويل وتفاصـيل المشـروع المقترح والمواقع التشـغيلية. ومن المرجح أن تؤدي الأحكام الغامضـة الصـياغة، مثل حظر أي اتصـال مع جماعات معرفة بشـكل فضـفاض، من بينها منظمات تُعد غير قانونية أو معارضـة للجيش، إلى تطبيق هذه الأحكام تطبيقاً تعسـفياً. لذا، يسـهل هذا النظام إشـراف الجيش إشـرافاً مكثفاً على المنظمات غير الربحية وعلى أنشطتها.

21- وأحدث قانون تسـجيل المنظمات منذ اعتماده تأثيراً مثبطاً في أوسـاط المجتمع المدني وأجبر العديد من المنظمات على التخوف من أن يُنظر إلى امتثالها له على أنه يضـفي شـرعية على الجيش. ويثير التواصل مع منظمات غير مسجلة، أو غير مسجلة رسمياً، مخاطر كثيرة ويقيم عقبات جسيمة أمام الأعمال الإنسـانية. وتتراوح هذه المخاطر والعوائق بين تنفيذ عمليات دون حماية قانونية والعجز عن تلقي الأموال وتشـغيل الحسـابات المصـرفية. ويتعرض فرادى الموظفين أيضـاً لمخاطر مسـتمرة تتمثل في المضايقة والاعتقال والملاحقة الجنائية.

22- ويجعل التسجيل الجهات الفاعلة الإنسانية خاضعة حتماً للتدقيق العسكري المستمر وهو يضفي طابعاً سياسياً على إيصال المساعدات الإنسانية. وسلط أحد المحاورين الضوء على إصرار الوزارات التي يديرها الجيش على الحصـول على معلومات عن تمويل البرامج والميزانية والنفقات كجزء من عمليات التسـجيل، أو التجديد. وأشـار آخرون إلى أنَّ الجيش طلب إزالة بعض المناطق والأنشـطة الجغرافية من مشـاريع مذكرات التفاهم المطلوبة كجزء من عملية التسـجيل. وينطوي هذا المسـلك على مخاطر جدية تتمثل في تسـييس المسـاعدة الإنسـانية وتحويل المعونة ممن هم في أمس الحاجة إليها إلى من يمتثلون للحكم العسـكري. وشـدد أحد الأشـخاص الذين أُجريت معهم مقابلات على المعضـلة المفروضـة على الجهات الفاعلة الإنسانية، قائلاً "إذا قمت بالتسجيل، فلن تتمكن من القيام بعملك لأنك لا تستطيع فعل أي شيء لا يسمح به الجيش".

2- الأعمال المصرفية والمالية والاستيراد والمشتريات

23- ظل الجيش، منذ الانقلاب، ومن ثم قبل إدخال التعديلات على قانون تسجيل المنظمات، يوجه، من خلال مصرف ميانمار المركزي، عمليات التدقيق المشددة التي تجريها المصارف لعملائها[19]، فتحت سـتار العناية الواجبة للعملاء، تطلب البنوك بشـكل متزايد وثائق، وخاصـة أوراق التسـجيل السـارية. ورغم ذلك، انتهت الآن حالة تسـجيل منظمات عديدة وعُلِّق نظام الموافقة على التسـجيل السـابق، فأثار ذلك صعوبات مصرفية، من بينها التأخير في تحويل الأموال ورفض تحويلها. وفي وقت لاحق، فرض مصرف ميانمار المركزي عملية موافقة منفصـلة على المعاملات التي تزيد قيمتها عن10 000 دولار دون تحديد أي أطر زمنية، فأثر ذلك تأثيراً شديداً في العمليات والبرامج الإنسانية.

(19) في حزيران/يونيه 2022، ورد أنه تم تعيين سـتة مقدمين في الخدمة الفعلية في منصـبي مدير ونائب مدير في بنك ميانمار المركزي. وفي أيلول/سبتمبر 2022، ورد أن اللواء زا مينت ناينغ تقاعد من إدارة الحسابات بوزارة الدفاع وعين كأحد نواب محافظ بنك ميانمار المركزي الثلاثة.

24- وإلى جانب القيود المفروضة على القطاع المصرفي الرسمي، وجه البنك المركزي في ميانمار، في رسالة مؤرخة في 15 آب/أغسطس 2022، مقدمي الخدمات المالية عبر الهاتف المحمول للامتثال لمتطلبات العناية الواجبة للعملاء، طالباً من العملاء تقديم دليل يثبت أنهم يحملون بطاقة تدقيق الجنسية. وبالنظر إلى أن الحرمان من الجنسية والافتقار إلى الوثائق المدنية يؤثران بشكل غير متناسب على الأقليات، ولا سيما الروهينغا، فسيكون لهذه التدابير لا محالة تأثير في هذه المجتمعات، فضلاً عن الآخرين الذين يشعرون بعدم الارتياح إزاء المخاطر التي تنطوي عليها مشاركة معلومات التعريف الشخصية لتلقي الأموال. وفي مضمار البرامج النقدية، ونظراً للمخاوف الكبيرة بشأن حماية البيانات وأمنها، تمثل الرقابة العسكرية على مقدمي الخدمات المالية المتنقلة شكلاً من أشكال تقييد إمكانية الحصول على هذه الخدمات يؤثر في السكان المحتاجين.

25- ومع انتهاء صلاحية تسجيل المنظمات و/أو تراخيص الاستيراد تدريجياً بعد الانقلاب، تواجه الجهات الفاعلة الإنسانية صعوبات متزايدة في استيراد المواد الأساسية، مثل الأدوية والمواد الغذائية، إلى البلاد. وفي الوقت الراهن، يُعد التسجيل بموجب النظام الجديد شرطاً أساسياً للحصول على تراخيص الاستيراد. وأوضح محاورون أنَّ الحصول على رخصة استيراد يتطلب تسجيلاً ساري المفعول، على النحو المبين في قانون تسجيل المنظمات، وهو يعتمد بدوره على مذكرة تفاهم معتمدة من الجيش. ونظراً للإبهام الذي يكتنف تنفيذ نظام التسجيل وتفاقم بسبب انعدام الأنظمة أو الإجراءات، فمن غير الواضح إن كانت أي منظمة قد تمكنت من الحصول على ترخيص استيراد جديد. وفي الحالات النادرة التي لا يزال فيها استيراد أصناف إلى هذا البلد ممكناً، أشار بعض المحاورين إلى عمليات تأخير مطولة تصل إلى عدة أشهر في الميناء ولدى سلطات الجمارك تؤدي إلى تلف المواد القابلة للتلف في بعض الأحيان.

26- ونتيجة لهذه العقبات التي تعترض استيراد السلع من خلال طلبات الشراء الدولية، اضطرت بعض المنظمات إلى الاعتماد على الإمدادات من داخل البلد. ووصف بعض من أُجريت معهم مقابلات شتى التحديات التي تواجه المشتريات المحلية، فذكر أحدهم أنَّ شراء الطعام ومواد الإيواء يتطلب الحصول على تصاريح عسكرية. ولم يتمكن آخرون من شراء الكميات المطلوبة من الأدوية وغيرها من السلع الأساسية بسبب عملية الاختزان التي يمارسها الموردون و/أو القيود المفروضة على الكميات التي يمكن شراؤها. وأشار محاور آخر إلى نظام ترخيص يقتضي من موردي الأغذية إبلاغ الجيش بتفاصيل معاملات البيع والشراء. وتلقت المفوضية أيضاً معلومات عن رفض منح إحدى المنظمات إذناً بشراء أدوية بسبب المنطقة التي تعمل فيها.

3- حرية التنقل: تصاريح السفر ونقاط التفتيش

27- تمثل القيود المفروضة على حرية التنقل شاغلاً ملحاً ومستمراً طويل الأجل من شواغل حقوق الإنسان في ميانمار، بما في ذلك في ظل الحكومة شبه المدنية السابقة. وبعد الانقلاب، تدهور الوضع تدهوراً شديداً لأن الجيش طفق يسعى إلى السيطرة على التحركات. وأصبح التأخير في منح التأشيرات والحرمان منها أداة يستخدمها الجيش لتحديد وقت من يدخلون البلاد ومواقعهم ووظائفهم. وبعد دخول البلد، يلزم الحصول على أذون سفر تسمح بتنقل الموظفين الدوليين وتوزيع المساعدة الإنسانية. ويلزم أن يكون لدى المنظمات تسجيل سارٍ للحصول على تأشيرات وتصاريح سفر. وقد أثر ذلك في المناطق الخارجة عن السيطرة العسكرية على وجه الخصوص، لأن الجيش يدير بصرامة الوصول إلى تلك المناطق، حيث أفاد محاورون أن أنظمة الترخيص تنتهك مجموعة واسعة النطاق من الحقوق الأساسية.

28- وبينما لم يُطبق نظام الإذن بالسفر بوجه عام على المنظمات الوطنية والموظفين الوطنيين، يقتضي النظام الجديد من المنظمات الوطنية والدولية التي تعتزم العمل في مناطق يحددها العسكريون ويخضع

السفر إليها إلى قيود أن تتعاون مع الهياكل الإدارية والعسكرية ذات الصلة. وفي 17 آذار/مارس 2023، طلبت حكومة الوحدة الوطنية أيضاً من جميع المنظمات المحلية والدولية الحصول على إذن مسبق قبل السفر عبر المناطق الخاضعة لسيطرتها أو داخلها[20]. وأفادت منظمات شعبية ومجتمعية أيضاً بأنها مطالبة بالتنسيق مع الجماعات المسلحة المناهضة للجيش عند دخول الأراضي الخاضعة لسيطرتها.

29- وأكد محاورون أن نقاط التفتيش تمثل العائق الرئيسي أمام حرية حركة الأشخاص والبضائع وأنها وسيلة تستخدمها مختلف الجماعات لتأكيد سيطرتها على إقليم ما إزاء السكان المدنيين. وأشار محاورون إلى أن نقاط التفتيش العسكرية مقامة بشكل منتظم عند الدخول إلى عواصم الولايات أو إلى المناطق الخاضعة لسيطرة هذه الجماعات أو الخروج منها، وهي عادة ما تكون أيضاً مراكز المنطقة التجارية الرئيسية. وتُقام نقاط تفتيش عسكرية أيضاً بالقرب من معسكرات الجيش وقواعده وعلى طول الطرق المؤدية إلى المناطق التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة المناهضة للجيش. وفي بعض الأحيان، تُقام أيضاً نقاط تفتيش غير منتظمة في أعقاب الحوادث الأمنية. وعادة ما يتطلب اجتياز نقطة تفتيش إظهار أوراق لقوات الأمن، مثل الموافقات على تصاريح السفر وخطابات التوصية وأوراق الهوية. وأُفيد عن فحص الهواتف ومصادرتها بشكل منتظم.

30- وتمثل نقاط التفتيش أيضاً مواقع تُمارس فيها الرشوة ومصادرة البضائع و/أو الاعتقالات. ولئن بدت كيانات الأمم المتحدة أقل تضرراً بوجه عام، فإن المنظمات الأخرى التي تقدم المساعدة الإنسانية، أو تنقل السلع، تواجه المضايقة والتخويف والابتزاز، فحتى مع وجود الوثائق المطلوبة لديها، يسعى مسؤولو الأمن بشكل منهجي إلى الحصول على مدفوعات غير رسمية. وعادة ما تحدد المبالغ في الحال، استناداً إلى عوامل، مثل هوية الشخص الذي يريد المرور ورتبة الموظف القائم بالمهمة ونوع البضائع المنقولة. وفي حالة مقدمي المعونة، يتحمل الموظفون الوطنيون هذه المدفوعات غير الرسمية بأكملها على أساس شخصي، أو تُضمَّن في سلسلة الإمداد عند الاستعانة بموردين من أطراف ثالثة، أو بمقدمي خدمات النقل، ولا يمكن الإبلاغ عنها رسمياً بسبب مسائل تتعلق بالامتثال.

31- وأبلغ محاورون أيضاً عن الاستيلاء من عمليات إيصال المعونة على المساعدة المادية التي تؤخذ أحياناً كضرائب غير رسمية عند المرور عبر نقاط التفتيش. ولا يحدث ذلك في المنشآت العسكرية فحسب، بل أيضاً في منشآت أخرى من جانب جماعات مسلحة مناهضة للجيش. ونظراً لتعدد نقاط التفتيش المقامة على امتداد أي طريق للنقل، تؤدي هذه الضرائب، سواء أكانت نقدية أم عينية، حتماً إلى ارتفاع أسعار السلع الأساسية، فتتضخم الأسعار تضخماً شديداً، بل وتحدث ندرة في المواد الأساسية في المناطق الريفية.

32- وتُفرض عند نقاط التفتيش العسكرية قيود على الكميات وحظر فعلي على نقل بعض السلع على نحو يؤدي إلى مصادرتها. وأفاد بعض من أُجريت معهم مقابلات أنَّ المركبات لا يُسمح لها إلا بنقل كميات قليلة من الأرز لا تتجاوز كيسين، أو خمسة أكياس، حسب الموقع، بينما يُسمح للدراجات النارية بكميات لا تزيد عن نصف كيس من الأرز. وذكر العديد من المحاورين أنَّ المنتجات واللوازم الطبية تُعد مواد حساسة بشكل خاص وتُصادر بانتظام عند نقاط التفتيش. وكثيراً ما يواجه من ينقلون هذه السلع الاعتقال والاستجواب من قبل قوات الأمن. وفي إحدى الحالات، واجه شخص أُوقف أثناء نقله أدوية عند نقطة تفتيش عسكرية استجواباً مطولاً لتحديد المستفيدين منها. وبعد دفع مبلغ محدد للجيش، أطلق مسؤولو الأمن سراح الشخص المعني، لكنهم صادروا الأدوية.

(20) انظر www.burmalibrary.org/sites/burmalibrary.org/files/obl/2023-03-17-NUG-MOHAI_Statemennt-8-pio-en.pdf.

4- سلامة الجهات الفاعلة الإنسانية وأمنها

33- من نتائج الانقلاب الرئيسية أنَّ أمن العاملين في المجال الإنساني تدهور تدهوراً شديداً، فأضحى مقدمو المعونة عرضة بشكل مستمر لمخاطر الاعتقال، أو المضايقة، أو غيرها من ضروب سوء المعاملة، بل للموت. ورغم أنَّ البيانات عن الهجمات على الجهات الفاعلة الإنسانية منذ الانقلاب لا تُجمع بشكل شامل ومنتظم، فإن الأرقام الواردة من مصادر موثوقة تُظهر أنَّ عدداً يتراوح بين 13 و40 شخصاً قُتلوا وجُرح ما بين 17 و28 شخصاً[21]. وعلاوة على ذلك، ألقي القبض على عدد يتراوح بين 43 و212 شخصاً. ولعل هذه الأرقام لا تمثل إلا جزءَ بسيطاً من الواقع على الأرض. وعلى الرغم من أوجه القصور التي تشوب التحليل، فمن الواضح أنَّ الجهات الفاعلة الوطنية هي أكثر الجهات تعرضاً لتلك المخاطر، فجميع الإصابات تحدث في صفوفها، وهو أمر يسلط الضوء على المخاطر الشخصية المستمرة التي تواجهها هذه الجهات وهي تخفف من معاناة الضحايا. وذكر أحد الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات قائلا: "كنت أنا وأشخاص آخرون نحاول إحضار بعض كبار السن إلى الدير. وفي الطريق، تعرضنا [لقصف] مدفعي. وعندما تذهب لمساعدة الناس، عليك أن تتفقد السماء والأرض. إنه لأمر بالغ الشدة".

34- وأظهرت الحوادث الموثقة منذ شباط/فبراير 2021 مراراً وتكراراً أنَّ الجيش ينظر إلى مقدمي المساعدات بحسبانهم جزءً من السكان الذين يعارضون حكمه، لا بصفتهم جهات فاعلة جديرة أن تتمتع بحماية خاصة. وشدد أحد الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات على أن "هناك تجاهلاً تاماً لجميع المبادئ الإنسانية. ولا يتمتع العاملون في المجال الإنساني بحماية قانونية". وفي أيام الانقلاب الأولى، استهدف الجيش الطواقم الطبية بالاعتقال وأطلق النار مراراً وتكراراً على سيارات الإسعاف أثناء الاحتجاجات. وأفاد أحد من أُجريت معهم مقابلات أنَّ مجرد حيازة بطاقة هوية يُذكر فيها دور طبي يجعل الأفراد عرضة للاعتقال عند المرور عبر نقاط التفتيش العسكرية. وفي الأشهر التي أعقبت لجوء الجيش إلى استخدام القوة، تواصلت الهجمات على سيارات الإسعاف والاعتقالات واحتجاز العاملين الصحيين والهجمات على المرافق الطبية وغيرها من الأعيان المحمية.

35- وأفاد بعض من أُجريت معهم مقابلات أنَّ الجيش داهم، في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، عيادة تعمل منذ أكثر من عقدين في ولاية كاياه وأعتقل 4 أطباء و13 ممرضاً ومتطوعاً واحداً وصادر أيضاً الإمدادات الطبية والحصص الغذائية. وفي 11 نيسان/أبريل 2023، قصفت طائرة مقاتلة عسكرية الحاضرين، ومن بينهم نساء وأطفال، الذين كانوا يشاركون في حفل افتتاح مبنى مجتمعي في قرية بازي غيي الواقعة في منطقة ساغاينغ. وبعد دقائق من ذلك، جاءت مروحية وفتحت النار على الجرحى وعلى من كانوا يحاولون اسعافهم. وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، أطلقت طائرة عسكرية أخرى النار على أشخاص كانوا يجمعون جثثاً ورفات بشرية. وأُفيد أنَّ ذلك الهجوم أسفر عن مقتل عدد يصل إلى 168 شخصاً، من بينهم ما لا يقل عن 45 امرأة و38 طفلاً.

36- وعلى النحو المذكور أعلاه، يواجه مقدمو المعونة أيضاً مخاطر شديدة تتمثل في المضايقة والتخويف والاعتقال والاحتجاز عند تقديم المساعدة والمرور عبر نقاط التفتيش. وفي راخين وأجزاء من جنوب تشين، أُلقي القبض على العديد من مقدمي المساعدات والمسعفين لنقلهم إمدادات أساسية، من بينها أدوية، عندما فرض الجيش قيوداً شاملة على إيصال المساعدات الإنسانية. وجعلت الأوامر التي تفرض حظر التجول أو تضع قيوداً على عدد الأفراد الذين يمكنهم السفر في مركبة معينة في وقت واحد

(21) انظر https://data.humdata.org/dataset/myanmar-attacks-on-aid-operations-education-health-and-protection؛ و https://aidworkersecurity.org/incidents/search?detail=1&country=MM&sort=desc&order=Year.

– والتي أُفيد عنها غالباً في المناطق الخاضعة للأحكام العرفية – نقل المساعدات الإنسانية أكثر خطورة. وذكر أحد من أُجريت معهم مقابلات أن "الخطر العام الرئيسي يكمن في أنك تُعد مرتبطاً بجماعات غير مشروعة عندما تقدم المساعدة، فيُقبض عليك بسبب ذلك".

37- وتُعد العناصر المسلحة المناهضة للجيش مسؤولة أيضاً عن العنف ضد الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، بما في ذلك عمليات القتل والاحتجاز والمضايقة، ففي حادثة رمزية وقعت في حزيران/يونيه 2022، أعلنت مجموعة في ولاية مون مسؤوليتها عن قتل أحد موظفي منظمة الصحة العالمية[22].

5- الاتصالات السلكية واللاسلكية

38- منذ 1 شباط 2021، فرض الجيش قيوداً على خدمات البيانات والمكالمات عبر الهاتف المحمول في محاولة سافرة للسيطرة على السكان الذين يستخدم غالبيتهم العظمى الهواتف المحمولة للنفاذ إلى الإنترنت[23].

39- وبحلول منتصف عام 2021، تركز حجب خدمات الاتصالات من قبل الجيش في أكثر المناطق تضرراً من النزاع والعنف. ولئن كانت التقارير تشير إلى أنَّ عناصر مسلحة مناهضة للجيش وجهات أخرى هاجمت أبراج الاتصالات السلكية واللاسلكية، فإن نقص الكهرباء تسبب أيضاً في انقطاع الخدمات في بعض المناطق. غير أنَّ الجيش أمر في معظم الحالات بشكل منهجي بفرض قيود على خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية في المناطق التي ينفذ فيها عملياته، ولا سيما في بلدات تشين وكاشين وكاياه وماغواي وماندالاي وساغاينغ، ففي تلك المناطق، منع الجيش النفاذ إلى الإنترنت عبر الهاتف المحمول لفترات طويلة، مع ورود تقارير متكررة عن قطع خدمة الهاتف المحمول قبل بدء العمليات العسكرية. ويثير الافتقار إلى الشفافية والسرية التي تكتنف أوامر تقييد الخدمة وازدياد ملكية الجيش في قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية وأعمال الترهيب المدعى ارتكابها ضد مقدمي الخدمات لتعزيز الامتثال للقواعد العسكرية، صعوبات شديدة في توثيق تأثير الأوامر والقيود المفروضة على الاتصالات المتنقلة توثيقاً تاماً.

40- وتؤثر هذه القيود في قدرة السكان المحتاجين على التماس المساعدة وتوهن قدرة مقدمي المعونة على الوصول إليهم. وأفاد محاورون بأنَّ انقطاع خدمات الإنترنت يسفر عن عواقب تهدد الحياة. وحدَّ انعدام التوصيلية من قدرة المجتمعات المحلية على تلقي المعلومات والتحذيرات في الوقت المناسب بشأن الهجمات، فأصبح الوقت اللازم للبحث عن الأمان أقصر. وعلاوة على ذلك، يعيق حجب خدمات الهاتف المحمول والبيانات بشدة قدرة الأفراد على تبادل المعلومات الهامة بشأن الاحتياجات الإنسانية، فيضطر من يعيشون في المناطق المتأثرة بالإغلاق إلى القيام برحلات خطيرة وطويلة للوصول إلى مناطق الخدمة العاملة. وعندما أثرت عمليات الإغلاق على خدمات البيانات المتنقلة فقط، أعرب المدنيون عن خشيتهم من أن تجعلهم الاتصالات غير المشفرة عرضة لمراقبة عسكرية واسعة النطاق.

41- وفي الوقت نفسه، أعاقت القيود المفروضة على الاتصالات عمل مقدمي المساعدات بطرق شتى، فأفاد عاملون طبيون عن وجود قيود شديدة على تقديم المساعدة لسكان الريف تشمل الحد من قدرتهم على الحصول على المعلومات وتقديم المشورة الطبية لهم عن بعد. وأفادت بعض المنظمات بأن قطع خدمات الإنترنت حال دونها ودون تبادل معلومات منقذة للحياة، من خلال التدريب عبر الإنترنت،

(22) انظر https://crisis24.garda.com/alerts/2022/06/myanmar-anti-military-group-shoots-who-staff-worker-in-mawlamyine-june-8.

(23) A/HRC/48/67.

ومنعها من استخدام التطبيقات المصرفية عبر الهاتف المحمول، فأضحى الحصول على الأموال في بيئة مصرفية مكبلة أصلاً بقيود شديدة أكثر تعقيداً. وشكلت عمليات الإغلاق هذه أيضاً عقبات عديدة أمام العمل الإنساني في مضمار اللوجستيات، فحالت دون جمع البيانات الشاملة وتقييم الاحتياجات والتنسيق بين أصحاب المصلحة وتلقي التراخيص، بما في ذلك من الجهات المانحة، وتقديم المساعدة بفعالية. ومع أنَّ عدة منظمات تواصل تقديم المساعدة المنقذة للحياة، فإن انعدام القدرة على جمع المعلومات في الوقت المناسب عن الحالة الأمنية السائدة في المناطق المستهدفة وتقييم المخاطر السلبية، ناهيك عن التحديات الهائلة، يضطر مقدمي المعونة إلى تجنب تلك المناطق في كثير من الأحيان.

باء- حصول السكان المحتاجين على المساعدة

1- استراتيجية " قطع الإمدادات الأربعة" التي يتبعها الجيش

42- أُعيد تطبيق استراتيجية "قطع الإمدادات الأربعة" التي يتبعها الجيش والموجهة عادة نحو حرمان المنظمات العرقية المسلحة من الحصول على الغذاء والأموال والاستخبارات والمجندين، مع ما يترتب على ذلك من آثار مدمرة. وطُبقت هذه الاستراتيجية على مجموعة أوسع من الجماعات المسلحة المناهضة للجيش وعلى المدنيين الذين يُظن أنهم يدعمون هذه الجماعات. وأدى تنفيذ الاستراتيجية تنفيذاً منتظماً يعتمد على تكتيكات تشمل حرق قرى بأكملها واستخدام الغارات الجوية والقصف المدفعي، فضلاً عن الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري والتعذيب وسوء المعاملة، إلى تشرد جماعي شمل أكثر من مليون شخص.

43- ومن خلال هذه الاستراتيجية والقيود المفروضة على التحركات والحرمان من المساعدة الإنسانية واستخدام تكتيكات الأرض المحروقة، يعتزم الجيش حرمان الجماعات المناهضة له من الدعم الشعبي. وبعد استئناف الأعمال العدائية مع جيش أراكان في أواخر عام 2022، فرض الجيش حظراً كاملاً على الحركة والأعمال الإنسانية في ثماني بلدات في راخين وجنوب تشين في خضم غارات جوية وقصف مدفعي. وفرض الجيش هذه القيود بإقامة نقاط تفتيش على الطرق الرئيسية والممرات المائية والجسور وطرق الإمداد الأخرى، حائلاً بشكل فعال دون الحصول على الغذاء والأدوية والرعاية الصحية وغيرها من المواد الأساسية، فأثر ذلك تأثيراً هائلاً في جميع المجتمعات، ومن بينها الروهينغا. وعلى الرغم من وقف إطلاق النار في تشرين الثاني/نوفمبر 2022، لا تزال قيود عديدة قائمة والحصول على المساعدات الإنسانية غير كاف.

44- ويسلط توثيق العديد من حوادث الإحراق في جميع أنحاء البلاد الضوء على طبيعة هذا التكتيك الواسعة النطاق والمنهجية الذي يتضمن إيقاع العقاب الجماعي على جميع السكان المدنيين المحليين الذين يُظن أنهم معارضون للجيش وهدفاً استراتيجياً يتمثل في حرمانهم من المأوى والغذاء والماء وسبل العيش والمساعدات المنقذة للحياة. وشدد محاورون عديدون على أن الجيش استهدف، أثناء حرق القرى، الماشية ومرافق تخزين الأغذية وغيرها من المواد الزراعية الأساسية. واستُهدفت المرافق الصحية أيضاً حيثما وُجدت.

45- وتتعرض الفئات التي تعاني من نقاط ضعف محددة، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة أو كبار السن أو العاجزين عن الفرار عند وصول الجيش، للقتل، بما في ذلك إحراقهم وهم أحياء. وفي مارس/آذار 2023، أفاد شخص أجريت معه مقابلة أنَّ حوالي 80 جندياً دخلوا قرية تقع في ساغاينغ وأشعلوا النار في ما يقدر بنحو 175 منزلاً. وأُحرق سبعة من كبار السن، من بينهم اثنان من ذوي الإعاقة، حتى الموت.

46- وبالإضافة إلى الوفيات والإصابات، أدى التنفيذ المنهجي لاستراتيجية "قطع الإمدادات الأربعة" إلى تشريد جماعي وازدياد احتياجات الحماية والاحتياجات الإنسانية ازدياداً مستمراً. وتجعل الغارات

الجوية المتكررة والقصف المدفعي المتكرر المدنيين عرضة للتشرد مراراً وتكراراً لأنَّ الجيش لا يستثني مواقع النزوح الرسمية أو مرافق الإيواء المؤقت. وأفاد محاورون عن ازدياد استهداف ملاجئ النازحين والأديرة منذ أوائل عام 2023 وعن قتل رهبان واعتقالهم بسبب تقديم المساعدة. وأضاف محاورون أنَّ الأديرة أصبحت تتردد في توفير المأوى للأشخاص الفارين من العنف بسبب ذلك.

47- ومع انعدام ما يعودون إليه، فر مئات الآلاف من الأشخاص، معظمهم في المناطق الشمالية الغربية والوسطى والجنوبية الشرقية من البلاد. وذهب الكثيرون منهم إلى الأدغال حيث يعيشون تحت أغطية من القماش المشمع والخيام المرتجلة في ظروف محفوفة بمخاطر جمة. وأوضح بعض من أُجريت معهم مقابلات أنَّ كل جانب من جوانب الحياة في الغابة يصبح مهدداً للحياة، لا سيما عندما يطول التشرد بسبب العمليات العسكرية المستمرة والمتكررة. وتلقت المفوضية روايات عن أطفال ماتوا من لدغات الثعابين دون أن تتاح لهم إمكانية الحصول على الأدوية، مما يسلط الضوء على المخاطر الناجمة عن التشريد القسري المطول وتقييد الحصول على المساعدة الإنسانية. ووفقاً لمصادر موثوقة، حدثت أيضاً وفيات عديدة بين المشردين حديثي الولادة والمسنين نتيجة لإصابات وأمراض مزمنة وأمراض معدية وظروف معيشية غير ملائمة، وكلها حالات تعزى إلى رفض الجيش وصول المساعدات الإنسانية.

2- الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة

48- اتفق المحاورون بالإجماع على أن وجود الألغام الأرضية المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب بشكل واسع النطاق، بما في ذلك قذائف الهاون والمدفعية والأسلحة الملقاة جوا وغيرها من الذخائر غير المنفجرة في جميع أنحاء البلد، يشكل خطراً شديداً على السكان المشردين الذين يحصلون على المساعدة الإنسانية وعلى أي عائدين إلى أماكنهم الأصلية. ورهناً بإجراء تحقق مستقل، تعزو مصادر موثوقة المسؤولية عن استخدام الألغام إلى الجيش بصفة أساسية، وإن كان قد أُفيد أيضاً أنَّ جماعات مسلحة مناهضة للجيش تصنع ألغاماً أرضية وأجهزة متفجرة مرتجلة أو تستخدمها بعد الاستيلاء عليها من أهداف عسكرية تم اجتياحها. وأُفيد أنَّ عناصر مسلحة مناهضة للجيش تستهدف القوافل العسكرية، مستخدمة أجهزة متفجرة مرتجلة في مناطق مأهولة بالسكان. ووردت أيضاً تقارير عن استهداف الحافلات العامة، انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي.

49- وأفاد محاورون بأنَّ الألغام زُرعت في إطار التكتيكات العسكرية للدفاع عن القواعد والمواقع الأمامية ولتثبيط العودة واستخدام المرافق أيضاً. وفي انتهاك للمعايير الدولية، زُرعت الألغام على مقربة من العيادات الطبية والمرافق الصحية والمباني الدينية والمنازل والقرى، أو في داخلها، في أعقاب الغارات وعلى طول طرق الإمداد التي تُستخدم عادة لتقديم المساعدة والحصول على خدمات الصحة وفرص كسب العيش. وبالإضافة إلى انعدام أنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية انعداماً تاماً، لا تُسجل الألغام المزروعة ولا تُوضع عليها علامات بصورة منهجية، فيتعرض السكان المدنيون لمخاطر شديدة وتظل شواغل الحماية قائمة لفترة طويلة في المستقبل، وهو أمر يثير قلقاً عميقاً.

50- ومع استمرار استفحال العنف، قدَّر محاورون أنَّ عدد الولايات والمناطق الملوثة بالألغام يبلغ 12 ولاية ومنطقة من أصل 14. ومع أنَّ الراجح أن يكون عدد الحوادث أكثر من العدد المبلغ عنه، فإنه ارتفع بنسبة 11 في المائة في عام 2021، وفيه قُتل 88 مدنياً وأُصيب 196[24] وبنسبة 53 في المائة في

(24) انظر https://www.unicef.org/myanmar/media/7431/file/Myanmar_Landmine_ERW_Incidents_Information.pdf.

عام 2022 الذي قُتل فيه 102 مدنياً وأُصـــيب 288[25]، مقارنة بأرقام ما قبل الانقلاب البالغة 69 قتيلاً و185 مصـــاباً بين المدنيين[26]. وتثير هذه الأرقام مخاوف شـــديد بشـــأن حماية المدنيين تزداد حدة لأنَّ الجيش ما فتئ يعتمد على الغارات الجوية، إذ أنَّ ذلك سـيؤدي لا محالة إلى وجود كمية أكبر من الذخائر غير المنفجرة على الأرض. وغالباً ما يجد الناجون أنفســـهم في ظروف حرجة لا يحصـــلون فيها على الخدمات الصحية الكافية.

3- الحق في الصحة

51- أثَّرت الأعمال التي يقوم بها الجيش تأثيراً سـلبياً عميقاً في النظام الصـحي وفي حق الأفراد في الصحة في ميانمار.

52- وعلى الصـعيد النظمي، تأثرت جميع جوانب نظام الصـحة العامة على وجه التقريب – الحوكمة الرشـيدة والقيادة والتمويل والقوى العاملة الطبي، والمنتجات والتقنيات الطبية والمراقبة والمعلومات الصـحية وتقديم الخدمات – سـلباً بسـياسـات الجيش. وفي حالتين بارزتين، أُلقي القبض على الدكتور هتار هتار لين، مدير إدارة الصـــحة العامة الذي قاد برنامج التطعيم ضـــد كوفيد-19 في البلاد، والدكتور ســـو أو، المدير العام لإدارة الصـحة العامة، بتهم فساد زائفة وحكم عليهما بالسجن لمدة ثلاث سنوات وسنتين على التوالي[27]. وانخفض الإنفاق العام على القطاع الصـحي منذ عام 2021، ولعل السـبب في ذلك يعود إلى انخفاض الإنفاق على المنتجات الطبية وبناء المرافق الصـــحية[28]. واســـتُهدف العاملون في مجال الرعاية الصـحية بالاعتقال والاحتجاز التعسـفيين وهددوا بإلغاء تراخيصـهم بسـبب قيادتهم لحركة العصـيان المدني ومشـاركتهم فيها[29]. وفي ميانمار، تعتمد الرعاية الصـحية اعتماداً كبيراً على العمل الذي تقوم به القابلات وغيرهن من العاملين الصـحيين المجتمعيين من حيث التثقيف الصـحي ومراقبة الأمراض وتقديم الخدمات وخدمات الإحالة لضـمان الرعاية الصـحية الأولية. ولذلك، يؤثر العنف والانتهاكات المنهجية التي يرتكبها الجيش تأثيراً بعيد المدى في كلٍ من تقديم الخدمات الصـــحية ونظم الرصـــد الصـــحي والمعلومات الأولية لسياسة الصحة العامة.

53- وظلَّت الهجمات على مرافق الرعاية الصـــحية سـمة بارزة منذ الانقلاب، وهي تندرج في سـياق الجهود المبذولة لتقييد المسـاعدات الإنسـانية، سـعياً لسـحق المعارضـة المناهضـة للجيش. ومنذ شـباط/فبراير 2021، نُفذت هذه الهجمات على ثلاث مراحل متمايزة هي:

---

(25) انظر https://www.unicef.org/myanmar/media/8456/file/Myanmar%20Landmine_ERW%20Incidents%20Information.pdf.

(26) انظر https://www.unicef.org/myanmar/media/6306/file/Myanmar%20Landmine-ERW%20Incidents %20Information.pdf.

(27) انظر https://www.gnlm.com.mm/mohss-director-of-public-health-department-dr-htar-htar-lin-director- general-dr-soe-oo-retired-sentenced-to-prison-under-anti-corruption-law/؛ و https://myanmar-now.org/en/news/health-official-who-kept-covid-19-vaccine-funds-from-junta-hit-with-corruption-charge/.

(28) انظر http://documents1.worldbank.org/curated/en/099134001292342538/pdf/P1791060704c4d0720a7ac0c3c23f1b5b90.pdf؛ و http://documents1.worldbank.org/curated/en/099335012232233060/pdf/P17910601de02e0880b23b076d6f795c50d.pdf.

(29) A/HRC/48/67.

(أ) في الأشهر الأولى بعد الانقلاب، استُهدف العاملون الصحيون لمشاركتهم في حركة العصيان المدني وفي الاحتجاجات الجماهيرية. وتلقت المفوضية شهادات موثوقة تشير إلى أنَّ قوات الأمن هاجمت سيارات الإسعاف واعتدت على العاملين الصحيين وداهمت المرافق الصحية واحتلتها وبحثت عن المتظاهرين الجرحى وضغطت على العاملين الصحيين لحرمانهم من العلاج؛

(ب) في منتصف عام 2021 على وجه التقريب وإبان الموجة الثالثة من كوفيد-19 في ميانمار، أعاق الجيش الحصول على رعاية كوفيد-19 باحتكار الإمدادات الطبية، وخاصة خزانات الأكسجين، للمرافق التي يديرها هو. واستمرت بلا هوادة عمليات اعتقال المهنيين الصحيين الذين تجرأوا على انتقاد السياسات الصحية وقدموا الرعاية خارج المرافق العسكرية؛

(ج) منذ أواخر عام 2021، ارتبطت الهجمات على المرافق الصحية ارتباطاً وثيقاً بالعنف المستعر في جميع أنحاء البلاد. وأفاد بعض المحاورين عن اعتقال عاملين صحيين وأفراد كانوا ينقلون إمدادات طبية. وأفاد شخص واحد بأنه احتاج إلى دخول المستشفى لمدة 10 أيام نتيجة لإصابات ألحقها به جنود عثروا على إمدادات طبية في سيارته واتهموه بأنَّ له صلات بعناصر مسلحة مناهضة للجيش. وذكر آخرون أنهم واجهوا عراقيل في الحصول على الرعاية الصحية، من بينها الحواجز المادية المقامة على الطرق وفرض أنظمة الترخيص التي تحول دون الحصول على العلاج في الوقت المناسب. وفي إحدى الحالات، استغرق الأمر من شخص أُصيب في غارة جوية ست ساعات للمرور عبر ثلاث نقاط تفتيش للوصول إلى مستشفى لم تُقدم له فيه الرعاية الطبية حتى اليوم التالي، مما أدى إلى بتر ساقه. وتوفي المريض بعد ذلك بسبب فقدان الدم بشكل مفرط. وتلقت المفوضية تقارير متسقة عن مصادرة الإمدادات الطبية وتدميرها وتدمير المستشفيات والعيادات وسيارات الإسعاف تدميراً متعمداً. وذكر بعض من أُجريت معهم مقابلات أنَّ من الممكن المرور عبر نقاط التفتيش العسكرية بكميات صغيرة من الباراسيتامول، بينما تصادر المواد الأخرى، ومن بينها المواد التي تعد حاسمة لتحسين الظروف المعيشية، مثل الإسعافات الأولية ومجموعات علاج الإصابات والمضادات الحيوية والأدوية المضادة للملاريا والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ومضادات لدغات الأفاعي. وأفاد آخرون بأنَّ الجيش أحرق سيارات إسعاف وعيادة وأدوية بقيمة 30 مليون كيات ومستشفى، بما في ذلك غرفة العمليات وغرفة الولادة، وقصف منشأة للمرضى الخارجيين.

54- ووثقت المفوضية أيضاً نمطاً يتمثل في قيام أفراد عسكريين بمنع الحصول على الخدمات الصحية الطارئة ومحاولتهم، في بعض الحالات، اعتقال أشخاص أُصيبوا بجروح أثناء الغارات الجوية ونتيجة للقصف المدفعي في تشين وكاشين وكاياه وكايين وراخين وساغاينغ وتانينثاي.

55- وذكر محاورون بوجه عام أنَّ باتوا الناس يخشون الاعتقال عند التماس العلاج من الإصابات الناجمة عن هذا العنف، حتى وإن لم يمنع الجيش فعلياً دخول المستشفيات. وفي إحدى الحالات، أطلق الجيش النار على قروي كان يرعى أغنامه ثم أُلقي عليه القبض في عيادة طبية بعد تلقيه العلاج. وفي حالات أخرى تم الإبلاغ عنها، ألقي القبض على شخص أثناء حصوله على لقاح كوفيد-19، وبعد تلقي العلاج في مستشفى، أُلقي القبض على شخص آخر للاشتباه في انتمائه إلى جماعة مسلحة مناهضة للجيش. ولذلك، يتجنب الناس التماس الرعاية الطبية. وأفاد العديد من المحاورين عن حدوث وفيات كثيرة بسبب القيود المفروضة على الحصول على الرعاية الصحية. وتتعرض الأقليات، ولا سيما مجتمعات الروهينغا، لمزيد من الإيذاء نتيجة لذلك الوضع.

56- ويؤثر استمرار انعدام الأمن تأثيراً خطيراً في إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الأولية وغيرها من أشكال الرعاية الصحية، فتحدث وفيات كان يمكن تفاديها. وسلط بعض المحاورين الضوء على أنَّ الحوامل يعجزن عن تلقي الرعاية الكافية قبل الولادة وأنَّ الحوامل المشردات يتعرضن بشكل أكبر

للإصـابة بمضـاعفات الحمل والولادة. وفي إحدى الحالات، حال حظر التجول دون وصـول امرأة جاءها المخاض إلى المستشفى، فتوفيت وتوفى جنينها. وفي حالة أخرى، لم يُسمح لامرأة حامل كانت بحاجة إلى رعاية طبية بالسـفر، فتوفى طفلها قبل أن يولد. وذكر آخرون أُجريت معهم مقابلات عجز الوالدين عن الحصول على التحصين الأساسي لأطفالهم وعدم تمكن الأشخاص المصابين بداء السكري وارتفاع ضغط الدم من الحصـول على الأدوية اللازمة لعلاج حالاتهم وتخوف الأفراد المصـابين بفيروس نقص المناعة البشرية والسل من الاعتقال عند الذهاب إلى المستشفيات الحضرية.

57- ولذلك، تتسم عناصـر الحق في الصـحة المترابطة والأسـاسـية، ألا وهي توافر خدمات الرعاية الصـحية وسـلعها ومرافقها وإمكانية الحصـول عليها ومقبوليتها وجودتها، بضـعف شـديد في ميانمار[30]. وعلاوة على ذلك، ونظراً لارتفاع مستوى التشريد القسري والانخفاض الشديد في معدلات تحصين الأطفال وارتفاع عدد حالات الإصـابة بالملاريا، توجد مخاطر جدية بتفشـي الأمراض التي يمكن الوقاية منها باللقاحات والملاريا المقاومة للأدوية التي من المرجح أن تنتشر خارج حدود ميانمار.

4- الحق في الغذاء الكافي

58- بينما ساهم اضطراب سلسلة التوريد في ارتفاع أسعار المواد الغذائية والوقود في الأشهر الأولى التي أعقبت الانقلاب[31]، ظلَّ الجيش ينتهك منذ ذلك الحين الحق في الغذاء الكافي، في انتهاك صـارخ لالتزاماته في مجال حقوق الإنسان.

59- وعلى غرار انتهاكات الحق في الرعاية الصحية، توجد علاقة ترابط قوية بين انتهاكات الحق في الغذاء والعنف المسـلح، فأجزاء البلد التي تشـهد أشـد أعمال العنف حدة تعاني أيضـاً من أكثر القيود المفروضة على الحصول على الغذاء صرامة. وفي المناطق التي استخدم فيها الجيش تكتيك إحراق القرى بشكل منهجي وواسع النطاق[32]، تلقت المفوضية تقارير متعددة عن إقدامه والجماعات المنتسبة له على نهب وتدمير المخزونات الغذائية الموجودة خلال العمليات البرية. وتشـير الشـهادات إلى أنَّ جنوداً وأفراداً من عناصـر مسـلحة متحالفة مع الجيش نهبوا المواد الغذائية والأشـياء الثمينة وقتلوا الماشـية وأحرقوا المحاصـيل والإمدادات الغذائية ومرافق التخزين. وأفاد أحد الأشـخاص الذين أُجريت معهم مقابلات أنَّ الجنود "يدمرون بئر الماء حتى لا يتمكن الناس من الشرب".

60- وسلط عدة محاورين من تلك المناطق الضوء على تعمد الجيش الحد من إمكانية الحصول على الأغذية وتشـويه أسـواقها بإحراق مرافق تجهيز الأغذية وتخزينها التابعة للقطاع الخاص وشـراء جميع مخزونات الأرز في المنطقة المحلية بإجبار التجار على البيع للجيش فقط وحظر شراء المواد الغذائية من مناطق أخرى. وأبلغ آخرون عن مصـادرة المواد الزراعية وتدميرها لمنع الزراعة، ويشـمل ذلك مصـادرة المعدات والأسـمدة والبذور وتلوث الأراضـي الزراعية بالألغام. وقال أحد الأشـخاص الذين أُجريت معهم مقابلات: "في القرى، يحرق الجيش المنازل ويدمر حقول الأرز ومخازن الطعام لمعاقبة الناس في المناطق، لأنهم يعتبرونهم من أنصار قوات الدفاع الشعبي". وفي إحدى الحوادث، قُتل ثلاثة مشردين إثر محاولتهم العودة إلى قريتهم لزراعة محاصيل. وأكد أحد المحاورين قائلا: "لا يسمح لشعبنا بزراعة غذائه [...] لقد قُتلوا بسبب ذلك. ولا يمكنهم شراء الطعام. ولذلك، كان الحرمان من الحصول على الغذاء تاماً".

(30) لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 14(2000).

(31) انظر https://www.wfp.org/news/rising-food-and-fuel-prices-looming-threat-poorest-and-most-vulnerable-myanmar-warns-wfp.

(32) A/HRC/52/21.

61- وفي جميع أنحاء المناطق المتضـــررة من العنف، أعاق الجيش والجماعات التابعة له الحق في الغذاء الكافي بعرقلة نقل الغذاء. وتلقت المفوضـــية تقارير تفيد بأنَّ الجيش يفرض حصـــاراً على المواد الغذائية أو يطلب إذناً قبل السـماح بإيصـال المسـاعدات الغذائية المخصـصـة عادة للمجتمعات المحلية المتضـــررة من النزاع أو مجتمعات المشـــردين. وعلى طول طرق النقل، أقام الجيش والجماعات التابعة له أيضـــاً نقاط تفتيش صـــودرت فيها نسـب كبيرة من المســاعدات الغذائية، فأدى ذلك فعلياً إلى تقنين نقل الأغذية تقنيناً ذاتياً. وفي إحدى الحالات، صادرت جماعات منتسبة للجيش 10 أكياس أرز من أصل 15 كيساً منقولة، مما أدى إلى اقتصار عمليات التسليم اللاحقة على خمسة أكياس أرز. وأكد محاورون أيضاً أنَّ الرشوة واعتقال من ينقلون المواد الغذائية ينتشران على نطاق واسع في نقاط التفتيش.

62- وتلقت المفوضـية أيضـاً تقارير موثوقة عن قيام جماعات مسـلحة مناهضـة للجيش بفرض قيود على الحركة أثرت سـلباً في الحصـول على الغذاء. ومارسـت هذه الجماعات الرشـوة عند نقاط التفتيش واحتجزت أفراداً يعتقد أنهم يزودون الجيش بالغذاء. ولئن بدا نطاق الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها العناصر المسلحة المناهضة للجيش أقل بكثير من الطريقة الشاملة التي يقيد بها الجيش إمكانية الحصول على الغذاء، فمن الواضـح أنَّ المحتوى الأسـاسـي للحق في الغذاء الكافي يُنتقص بشكل خطير[33]. وعلق أحد من أُجريت معهم مقابلات قائلا: "ينظر إلى الطعام على أي حال داخل البلاد بحسبانه أداة أو سلاحاً لدعم جهات فاعلة معينة... يخضع الغذاء لمراقبة خاصة".

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

63- مع استمرار تفاقم أزمة حقوق الإنسان التي أعقبت الانقلاب، تدهورت الحالة الإنسانية العامة أيضـاً إلى مسـتويات تنذر بالخطر، فمن خلال تنفيذ اسـتراتيجية "قطع الإمدادات الربعة" التي تهدف إلى قطع الدعم عن الجماعات المناهضـــة للجيش، قتل الجيش وجرح آلاف المدنيين ودمر الســـلع والبنية التحتية الضـــرورية للبقاء على قيد الحياة، بما في ذلك الغذاء والمأوى والمراكز الطبية. وفي انتهاك للالتزامات الدولية، اسـتهدف الجيش العمل الإنسـاني والجهات الفاعلة الإنسـانية من خلال نظام شـامل من التدابير العسكرية واستغلال المجالين القانوني والإداري، فاضطر مقدمو المساعدات إما إلى التخلي عن تقديم الدعم لمن هم في أمس الحاجة إلى المســـاعدات المنقذة للحياة أو تقديم الدعم في خضـــم مخاطر شخصية هائلة.

64- وفي الوقت نفسـه، فشـلت الجهات المسـؤولة في الوفاء بالتزاماتها بحماية المدنيين. وتدهور الأمن في جميع أنحاء البلاد لأنَّ الجيش ظلَّ يســـتهدف المدنيين بالغارات الجوية ويدمر المناطق المأهولة بالسـكان تدميراً تاماً. وزاد اسـتخدام الألغام الأرضـية اسـتخداماً واسـع النطاق من قبل جهات فاعلة عديدة من انعدام الأمن، فتخلت منظمات عديدة عن عملياتها في المناطق المتضـــررة أو عدلتها تعديلاً جذرياً، فأثر ذلك ســلباً في مجموعة واســعة النطاق من تدابير حماية حقوق الإنســان المتعلقة بالمتضـــررين من العنف. وتتعرض الجهات الفاعلة المحلية التي لها اليد الطولي في تنفيذ العمليات باسـتمرار للموت والاعتقال والتعذيب والمضـايقة. وقد تشـكل الانتهاكات والقيود الموثقة في هذا التقرير جريمة اضـطهاد ضـد الإنسـانية عندما تُرتكب في إطار هجوم واسـع النطاق أو منهجي ضـد السـكان المدنيين وإذا أسـفرت عن حرمان الأفراد حرماناً شـديداً من حقوقهم الأسـاسـية إن نُظر إليهم بحسـبانهم جزءً من جماعة تعارض الحكم العسكري

(33) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 12(1999).

65- وتشكل نقاط التفتيش العسكرية عقبة رئيسية من بين التدابير العديدة والمترابطة التي يتخذها الجيش للسيطرة على المساعدة الإنسانية أو منعها. وتفيد تقارير بالإجماع بأنَّ هذه النقاط تشكل أماكن تُطبق فيها قواعد مبهمة تطبيقاً تعسفياً يبث الخوف في نفس أي شخص يضطر إلى عبورها. ويحاول من يلتمسون المساعدة ومن يسعون إلى تقديمها تجنب نقاط التفتيش ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً. ويزداد هذا الوضع صعوبة بسبب استفحال العنف والتلوث بالألغام في جميع أنحاء البلد، محدثاً تأثيراً سلبياً واضحاً للعيان في كمية المساعدة التي تصل إلى المحتاجين إليها وفي جودتها وتوقيتها.

66- وفي الوقت الذي يقيد فيه الجيش حركة الناس، مستخدماً لذلك الغرض تدابير عديدة، يؤدى استخدام نظام تصاريح السفر التعسفي والتمييزي القائم من قبل استخداماً ذرائعاً دوراً حاسماً أيضاً في هذا الصدد، إذ يقرر الجيش بطريقة استراتيجية، في جميع المناطق الخاضعة لسيطرته، مجموعات المستفيدين ونوع المساعدات التي تُقدم إليهم، فضلاً عن توقيتها، في انتهاك لمبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال. وعلى غرار ذلك، يمنع الجيش حركة السلع والمواد الإنسانية، مستعيناً في ذلك بقيود منهجية، ويحول دون تمكن الأفراد من تحويل الأموال والحصول عليها بشكل مأمون.

67- وتترسخ هذه القيود المعممة والمترابطة في نظام تسجيل المنظمات الإلزامي الذي فُرض في الآونة الأخيرة، فباستغلال النظام القانوني من جانب واحد وتجريم عدم الامتثال أو التعامل مع منظمات غير مسجلة، ربط الجيش بشكل متماسك الحصول على الأموال والسلع والتصاريح والتأشيرات والعديد من جوانب الأعمال الإنسانية الحاسمة الأخرى بالتسجيل الذي يعتمد على إجراءات إدارية مطولة ومضنية لا تزال قواعدها مبهمة وخاضعة لتقدير الجيش. وتشير الوثائق الاقتحامية المطلوبة من مقدمي الطلبات وعمليات التحقق الصارمة إلى انعقاد النية على تسييس إيصال المساعدة الإنسانية.

68- وفي ضوء النتائج الواردة أعلاه، يوصي مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان السلطات العسكرية بما يلي:

(أ) إيقاف جميع أعمال العنف والهجمات الموجهة ضد الشعب في ميانمار وضد البنية التحتية المدنية في جميع أنحاء البلاد فوراً، امتثالاً لقرار مجلس الأمن 2669(2022)؛

(ب) الامتثال الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وعلى وجه الخصوص، الامتناع عن زرع الألغام الأرضية المضادة للأفراد، فهي أسلحة عشوائية بطبيعتها لها ضلع كبير في معاناة السكان المدنيين وإجراء تسجيل دقيق للألغام ووضع علامات عليها، وكلما أمكن ذلك، الاضطلاع بأنشطة إزالة الألغام للأغراض الإنسانية؛

(ج) الإفراج الفوري عن جميع المحتجزين و/أو الملاحقين جنائياً و/أو المحكوم عليهم، تعسفاً، ولا سيما المحرومون من حريتهم لقيامهم بعمل إنساني ومن مارسوا حقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي ووقف الملاحقة الجنائية ذات الدوافع السياسية لجميع من يعبرون عن معارضتهم لتوطيد الجيش أركان سلطته؛

(د) الكف فوراً عن تنفيذ التعديلات الأحادية الجانب التي أُدخلت على قانون تسجيل المنظمات وجميع الإجراءات الأخرى التي تهدف إلى تضييق الحيز الإنساني والمدني وإتاحة وصول المنظمات الإنسانية دون قيود وبشكل يمكن التنبؤ به إلى جميع المحتاجين في جميع أنحاء البلاد، دون خوف من الانتقام بسبب ممارسة الحقوق؛

(هـ) اتخاذ جميع الإجراءات الفورية والضرورية، بما في ذلك في القطاعين المصرفي والمالي، لضمان توافر المنتجات الغذائية وخدمات الرعاية الصحية الضرورية لتلبية احتياجات جميع الناس الملحة في ميانمار وإتاحة الحصول عليها وضمان تقبلها وجودتها، دون أي تمييز.

69- ويوصي مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان حكومة الوحدة الوطنية وغيرها من الجهات المسؤولة كذلك بما يلي:

(أ) اتخاذ جميع الخطوات لحماية السكان المدنيين، بوسائل من بينها وقف استخدام الأجهزة المتفجرة العشوائية بطبيعتها والتحقيق في تقارير انتهاكات حقوق الإنسان واتخاذ جميع التدابير المناسبة التي تكفل امتثال أفراد الجماعات المسلحة المناهضة للجيش الخاضعة لسيطرتهم للقانون الدولي امتثالاً تاماً؛

(ب) الامتناع عن فرض قيود مادية أو إدارية على إيصال المساعدات الإنسانية إلى المحتاجين إليها في المناطق الخاضعة لسيطرتهم؛

(ج) السماح للمنظمات الإنسانية بالنفاذ غير المقيد لتقييم الاحتياجات ووضع الاستجابات استناداً إلى بيانات دقيقة وقائمة على الأدلة.

70- ويوصي مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بأن يتخذ مجلس الأمن، بالنظر إلى تجاهل الجيش الموثق لقرار مجلس الأمن 2669(2022)، خطوات لإحالة النطاق الكامل للوضع الحالي في ميانمار إلى المحكمة الجنائية الدولية.

71- ويوصي مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان مجلس الأمن ورابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الأعضاء الأخرى بما يلي:

(أ) مواصلة الاهتمام المستمر بالوضع على أرض الواقع واتخاذ الخطوات اللازمة لتشجيع الحلول السياسية لإنهاء الأزمة وضمان الوصول إلى جميع الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة المنقذة للحياة في أقصر وقت ممكن نظراً لخطورة الوضع؛

(ب) اتخاذ إجراءات عاجلة تكفل تمويل خطة الاستجابة الإنسانية تمويلاً كافياً لتزويد المنظمات الإنسانية بالموارد اللازمة لتلبية مطالب الشعب الملحة في ميانمار؛

(ج) ضمان التمويل الكافي لخطة الاستجابة المشتركة لأزمة الروهينغا الإنسانية لعام 2023 حتى يحصل أفراد مجتمع الروهينغا في بنغلاديش على المساعدات الإنسانية المنقذة للحياة؛

(د) إتاحة تمويل مباشر ومرن للمنظمات الإنسانية المحلية، دعماً لها في مساعدة السكان المحتاجين بالمساعدات والخدمات المنقذة للحياة؛

(هـ) الدعوة إلى إتاحة إمكانية الوصول في البلاد بشكل مجدٍ للمفوضية لتسهيل رصد حالة حقوق الإنسان رصداً مستقلاً ومحايداً والإبلاغ عنها، بما في ذلك حماية المدنيين والإجراءات الإنسانية.